

محافظه أسوان

قرار رقم ٩٩ لسنة ٢٠٢٢

محافظ أسوان

بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى القانون رقم ٢٢٢ لسنة ١٩٥٥ بشأن فرض مقابل التحسين على العقارات التى يطرأ عليها التحسين بسبب أعمال المنفعة العامة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرارنا رقم ١٧٣ لسنة ٢٠٢١ بشأن تشكيل لجنة عليا بالمحافظة لمراجعة تقدير مقابل التحسين بسبب أعمال المنفعة العامة وأخرى فرعية بالوحدات المحلية للمراكز والمدن لتقدير مقابل التحسين المشار إليه ؛
و على قرارنا رقم ١٧٤ لسنة ٢٠٢١ بشأن التزام الوحدات المحلية بتحصيل مقابل التحسين بسبب أعمال المنفعة العامة ؛

وعلى مذكرة مديرية الإسكان والمرافق المؤرخة ٢٠٢١/١٢/٢٨ بشأن نتائج الاجتماع الذى انعقد بوزارة التنمية المحلية بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٢ لمناقشة مقابل التحسين المطبق والمقترح الوارد بالقانون رقم ٢٢٢ لسنة ١٩٥٥ ؛

وعلى موافقة المجلس التنفيذى للمحافظة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٣٠ على قيمة مقابل التحسين المقترح بمذكرة مديرية الإسكان والمرافق بأسوان المشار إليها ؛

قرار :

مادة ١ - يعتمد مقترح فرض مقابل التحسين بنطاق المحافظة على العقارات التى طرأ عليها التحسين بسبب أعمال المنفعة العامة وفقاً للقيم الواردة بالجدول التالى :

م	الحى / المركز	مقابل التحسين عن المتر المربع
١	مدينة أسوان (مناطق متميزة)	٤٥٠ جنيه
٢	مدينة أسوان (مناطق متوسطة)	١٥٠ جنيه
٣	مدينة أسوان (مناطق شعبية)	٧٥ جنيه
٤	المدن عواصم المراكز فئة (أ)	٧٥ جنيه
	المدن عواصم المراكز فئة (ب)	٥٠ جنيه
٥	القرى	٢٥ جنيه
٦	العزب والنجوع	٢٠ جنيه

مادة ٢ - على رؤساء الوحدات المحلية للمراكز والمدن بدائرة المحافظة متابعة التحصيل لتلك القيم المشار إليها بكافة الطرق القانونية .

مادة ٣ - يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢١/٤/٢٠٢٢

محافظ أسوان

لواء/ أشرف عطية عبد البارى